حصول التبرك خارجا على وجود القراءة ونظير ذلك انهم جعلوا
صيغة البيع لانشاء نقل الملك مع ان نقل الملك لا يتحقق الا بقبول
المشتري فمرادهم بكون صيغة البيع لانشاء نقل الملك انها دخل
في نقله وان توقف ايضا على قبول المشتري قوله والاعتراف بان الخ
مراده بالفعل جميع الافعال الخير الصادرة من الاتي بالبسملة بدليل
على هذا قوله الاتي من حيث ان الامر كله منه واليه فانه توضيح لهذا
وقوله بعونه رحمته اي باعانة الذات الموصوفة بالرحمة ومعنى كون
ذلك مضمون البسملة انها دالة عليه التزاما فان معناها المراد منها
تحصيل البركة فيما شرع فيه بواسطة ذكر اسم الله ويلزم من
ذلك اعترافه بان جميع افعال الخير الصادرة منه باعانة الله تعالى
قوله حيث ان الامر الخ قد علمت ان هذا ايضاح لما تقدم وبيان للمراد
من الفعل فيه فالفعل فيما تقدم عام وليس المراد بخصوص الفعل
المشروع فيه وقوله واليه او موكول اليه فان شاء وجده باعانته
العبد عليه وان شاء ابقاه على عدمه بترك اعانة العبد عليه وهو
من عطف اللازم والمراد بالامر جميع افعال الخير فقط لانه ذكره علة
للشكر وافعال الشر لا تصلح ان تكون علة له وافعال الله تعالى
التي ليست قائمة بالعبد كانعامه على خلقه ليست داخلة هنا ايضا
لان هذا بيان للفعل المذكور فيما تقدم الموصوف بكونه بعونه
رحمة اليه وافعال الله المذكورة لا توصف بانها بعونه رحمة الله قوله
وانما يتم الخ اي لا يتم امر من الامور كلها الا بذكر اسم الله عند الشروع فيه
وهذا من مدخول الحيثية والمعنى انه عقب البسملة بالحمدلة من
اجل دلالة البسملة التزاما على ان افعال الخير كلها من الله وموكولة
اليه وعلى انه لا يتم امر منها الا بذكر اسم الله تعالى قوله وهو السابق
له ضمير هو عائد على الله تعالى وضمير له عائد على الامر كله والمعنى
ان الله تعالى معين على كل فعل من افعال الخير وهذا ايضا من مدخول
الحيثية فهو علة لتعقيب البسملة بالحمدلة وهو تاكيد لقوله ان
الامر كله منه واليه فكان الاولى وضعه بلصقه ثم هنا ما ظهر في هذا
المقام بحسب الحال قوله على هذا المشهور او التوجيه المذكور لتعقيب
البسملة بالحمدلة قوله حقه التاخير لان الحمد مصدر والمصدر لا يتقدم
معموله عليه وكان بابه التوسع في الظروف والمجرورات ما لا يتوسع
في غيرها قوله وانه لا يمكن تعلق الخ حاصل كلامه ان ما قاله ابن العربي
يتمشى على رأى من جعل البسملة قرآنا ويكون مقيسا على تعلق قوله
تعالى لايلاف قريش بجعل المذكور في اخر سورة الفيل ولا يتمشى على
رأى

رأى من لم يجعلها قرآنا لانه لا يمكن قياس تعليق غير القرآن وهو
البسملة على غيره هذا المراد بالقرآن وهو لفظ الحمد على تعليق
لايلاف فيه بلفظ فجعلهم الواقع في سورة الفيل لان المقيس عليه تعلق
قرآن بقرآن والمقيس تعليق غير القرآن بالقرآن فيكون القياس
غير صحيح فقول المحشي قياسا الخ متعلق بالمنفي قوله كانه مستعين
بهما المراد من ذلك فيما لو كان المشروع فيه فعلا كالقرآن يأتي
بالبسملة حال الشروع فيه اي الفعل ويعقبها بالحمدلة
ويقال حكانه استعان بهما في الابتداء وفي الحقيقة لم يستعن
في الابتداء الا بالبسملة لانها المقارنة للشروع وفيما لو كان
المشروع فيه قولا ان ياتي بالبسملة ويعقبها بالحمدلة ويشرع
في القول عقبهما ويقال حكانه استعان بهما في الابتداء وفي
الحقيقة لم يستعن في الابتداء بواحدة منهما لان الابتداء متاخر
عنهما لكن لما اتصل به صار كانه مستعين في الابتداء بهما قوله لعدم
تخلل ثالث بين الابتداء وذكرهما هذه العبارة تصدق فيما لو كان
المشروع فيه فعلا بثلاث صور الاولى ان ياتي بالبسملة حال
الشروع في الفعل ويعقبها بالحمدلة والثانية ان يشرع في الفعل
ساكتا ويأتي بالبسملة والحمدلة عقب ذلك الشروع والثالثة
ان يشرع في الفعل مع ذكر اخر كسبحان الله ويأتي بالبسملة والحمد
عقب الشروع المقارن للتسبيح والصورة الاولى هي المرادة بخلاف
الثانية والثالثة فاطلاقه غير مناسب ويرد عليه في صورة ما لو
كان المشروع فيه قولا اقتضاؤه انه اذا اتى بالبسملة وعقبها
بالحمدلة ثم اتى بالصلاة على النبي مثلا وشرع في القول بعد ذلك
كقراءة القرآن في اثنائه لا يكون مستعينا بالبسملة والحمدلة لوجود
الفاصل بينهما وبين القراءة والظاهر انه يكفي كذلك قوله والعدول الخ
الدليل على ان جملة الاسمية معدولة ان استعمال المصدر منصوبا
الواقع في الجملة الفعلية اكثر من استعماله مرفوعا الواقع في الجملة
الاسمية معدولة ولا عكس المنصوب الواقع في الجملة الفعلية يكون
الاسمية معدولة عن الفعلية وهذا الدليل ضعيف لجواز ان
يكون المرفوع مستاصلا وان كان اقل من المنصوب وهذا هو مراد المحشي
بقوله على ما فيه من عدم الملجئ القوي فغرضه بذلك الاعتراض
على جعلها معدولة بان دليله ضعيف وقد علمت وجه ضعفه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1